

نحو نظام حكم عربي ديمقراطي

د. محمد عبد العزيز ربيع

professorrabie@yahoo.com

نحو نظام حكم ديمقراطي عربي

د. محمد عبد العزيز ربيع

إن الدعوة لتأسيس نظام حكم عادل في الوطن العربي وفي غيره من بلاد العالم الثالث هي دعوة قائمة ومشروعة وضرورية. إذ أن العدل في الحكم هو السبيل لتحرير الإنسان - الفرد من كل أشكال الظلم وألوانه المختلفة. إنه الأساس الذي يضمن المساواة بين الناس وإرساء مبدأ تكافؤ الفرص في المجتمع، ويمهد الطريق لحدوث التقدم.

الديمقراطية هي تعبير اخترعه اليونان ليصف نظام حكم سياسي عادل استهدف قيام الشعب بحكم نفسه بنفسه. إلا أن التطبيق العملي لذلك المفهوم في حينه أدى إلى استيلاء طبقة الأحرار على الحكم دون غيرها وقيامها بحكم العبيد والتحكم بهم. أما الديمقراطية بمفهومها الحديث، والذي يعني مشاركة الشعب في الحكم واعتباره مصدر الشرعية السياسية في المجتمع، فلم يتضح إلا في عصر الصناعة وبعد تأسيس الولايات المتحدة الأمريكية كدولة مستقلة وقيام الثورة الفرنسية في أواخر القرن الثامن عشر.

إن إتاحة الفرصة أمام مختلف فئات الشعب وطبقاته للمشاركة في الحكم كانت سبباً ووسيلة لتحقيق قدر كبير من العدالة والحرية في المجتمع الديمقراطي. ولقد ترتب على ذلك استحواذ الديمقراطية وأنظمة الحكم المنبثقة عنها على شرعية غير منقوصة مكنتها من ممارسة الحكم وتوفير الاستقرار وتحقيق التطور الثقافي والتقدم الاقتصادي. ومن خلال الممارسة العملية لمفهوم الديمقراطية تطورت تلك الفكرة مع الأيام لتصبح قيمة اجتماعية متجذرة في البنية الثقافية والبنية المؤسسية، وذلك إلى جانب كونها نظام حكم سياسي. وهذا مكن الديمقراطية من الإسهام بفاعلية في إرساء مبدأ التسامح بين الناس، مما قاد إلى بلورة وتقنين أطر الحوار الفكري والسياسي الحر على أساس احترام الرأي الآخر وحل الخلافات مع الغير بالطرق السلمية. وهكذا أصبحت الديمقراطية كنظام حكم وقيمة اجتماعية - ثقافية إطاراً مجتمعياً للتفاعل الخلاق بين الآراء والمواقف والمعتقدات والمصالح المتباينة، ومسلكية فردية وجماعية ومؤسسية تقوم على الاعتراف المتبادل بحق الغير في التعبير عن نفسه ورأيه وإشهار عقيدته والسعي لتحقيق مصالحه بحرية، وسياجاً منيعاً لحماية الحريات العامة من استبداد السلطة وتجاوزات النخب الحاكمة.

- الدكتور محمد ربيع استاذ جامعي غير متفرغ يعيش في منطقة واشنطن - العاصمة الأميركية، ولقد صدر له حتى الآن ٢٠ كتاباً فكرياً وعلمياً، من بينها قصة بعنوان "رحلة مع القلق" وكتاب شعر بعنوان "قطار الزمن".

وإذا كانت الديمقراطية كنظام حكم سياسي تعني وضع حد نهائي للحكم الفردي وإخضاع مؤسسات الدولة لرقابة شعبية فاعلة، فإن الديمقراطية كقيمة اجتماعية-ثقافية تعني وضع حد نهائي لتسلط الفلسفات الاجتماعية-السياسية كالدين والقومية والماركسية وحرمانها من حق السيطرة على الفكر والثقافة الوطنية. إذ تسمح الديمقراطية لكل الفلسفات والأفكار الإصلاحية بالتنافس الحر في المجتمع لإقناع الناس بوجهة نظرها وصلاحتها وقدرتها على القيادة.

ستحاول هذه الورقة، انطلاقاً من دراسة نقدية لتطور التجربة الديمقراطية في الغرب وتقييم إنجازاتها واحباطاتها من ناحية، وحال الوطن العربي التواق للحرية من ناحية أخرى بوضع تصور لنظام حكم عربي ديمقراطي. وهذا أمر لا يمكن تحقيقه دون الأخذ بعين الاعتبار الظروف الموضوعية التي أعطت ميلاداً للفكرة الديمقراطية في الغرب، والظروف السائدة في البلاد العربية ويراد غرس شتلة الديمقراطية المحسنة فيها. ولما كانت ظروف الوطن العربي السياسية والاقتصادية والاجتماعية-الثقافية، أي الظروف الحضارية بوجه عام، لا تختلف كثيراً عن ظروف غالبية دول العالم الثالث، فإن الصيغة المقترحة تبدو صالحة من حيث الأسس والعناصر الرئيسية للتطبيق في تلك الدول أيضاً.

لذلك، نرى أن من المفيد أولاً النظر إلى التراث العربي لتفحص إمكانية وجود ما من شأنه تعزيز الدعوة لتأسيس الديمقراطية، وليس لتبريرها أو منحها الشرعية. وهذا سيجملنا إلى الحديث عن الشورى في التراث العربي - الإسلامي، وهو حديث لا يزيد عن كونه محاولة لدعم الفكرة الديمقراطية والمطالبة بإقامتها باعتبارها ليست غريبة من حيث المضمون والأهداف عن الفكر العربي وخطابه السياسي.

ولكن قبل الانتقال إلى الحديث عن الشورى وعلاقتها بالديمقراطية لا بد من الإشارة، وبوضوح بالغ، إلى أن الشورى كمبدأ في الحكم لم يتم تعريفه بشكل واضح ومحدد في أية فترة من فترات التاريخ العربي، وإن ممارستها بقيت محدودة ضمن نطاق ضيق للغاية، وأنه تم تجاوزها أكثر من مرة خلال فترة حكم من حاول ممارستها من الخلفاء الراشدين، وإن الواقع العربي والإسلامي المعاصر لا يشير إلى وجودها أو ممارستها في أي من الدول العربية أو الإسلامية. إلى جانب ذلك، لم تستطع هذه الفكرة أن تتطور إلى نظام حكم ذا مؤسسات تضمن تمثيل الشعب، وذا آلية عمل تضمن مشاركة الفرد في العملية السياسية وفي اتخاذ القرارات ذات التأثير في مصيره ونوعية حياته. وهذا يجعل الشورى مجرد فكرة سياسية أو مبدأ في الحكم لا يملك الحد الأدنى من مقومات الوجود كنظام حكم سياسي قادر على مجارة الديمقراطية أو ضمان الحقوق والحريات الأساسية التي تضمنها الديمقراطية.

إن التفسير الذي قدمه فيما يلي لفكرة الشورى كمبدأ في الحكم هو محاولة للغوص في أعماق المفهوم الشورى واستنباط كل ما يمكن استنباطه من معان ذات مدلول إيجابي تقدمي يقربه من المفهوم الديمقراطي. وهذا يجعلنا ننظر إلى المفهوم الشورى من زاوية إنسانية ذات أبعاد عالمية ومنظور عصري واسع وليس من خلال منظور تاريخي ضيق انتهى زمنه وانتهت صلاحيته منذ أمد بعيد. إن ما سنقوم به في الواقع هو محاولة لإعادة تفسير المفهوم الشورى بما يتوافق مع قيم العصر ومتطلبات التعايش معه، وإعطاء التراث العربي - الإسلامي أكبر قدر من المصادقية في الدعوة لاحترام حقوق الإنسان وحياته، خاصة حقه في المشاركة في الحكم.

الديمقراطية والشورى

تقوم الدعوة للشورى في التراث العربي - الإسلامي على نصين واضحين في القرآن الكريم، يقول أحدهما "وأمرهم شورى بينهم"، ويقول الآخر "وشاورهم في الأمر"، وهذا يعني إرساء مبدأ التشاور بين الناس وتبادل الآراء وتداولها فيما يتعلق بالقضايا العامة التي تهمهم، ودعوة المسؤول عن الرعية لأخذ رأيها في الأمور الهامة. ويتضح من النصين أن الدعوة إلى الشورى هي دعوة قائمة دائماً، وأن مسؤولية الحاكم تجاه التشاور مع الرعية هي مسؤولية مستمرة لا تنقطع ولا تنتهي أسبابها أبداً.

يقول بعض المجتهدين في الدين من المفكرين السياسيين بأن مبدأي الشورى والتشاور هما من حقوق الناس الثابتة، وأن ما يصدر عنهما من قرارات يُلزم الحاكم أو المسؤول. ويقول آخرون بأن الشورى والتشاور هي دعوات للحوار وتبادل وجهات النظر لا غير، وأن ما يصدر عنها من آراء لا يلزم الحاكم أو المسؤول. ويستند هؤلاء في تأكيد صحة هذا الاستنتاج إلى أشياء أهمها النص القرآني الذي يقول "وإذا عزم فتوكل على الله".

إن النص القرآني الذي يقول "وإذا عزم فتوكل على الله" يوحي بأن من حق الحاكم اتخاذ القرار وتنفيذه. لكن وجود النصين الآخرين يجعل من الصعب، بل من غير الصواب اعتماد نص واحد دون غيره من نصوص قرآنية أخرى ذات علاقة واضحة ومباشرة بقضية الحكم. ولذلك كان لا بد من أخذ النصوص جميعاً ضمن نظرة شمولية واستنباط معادلة تكفل التوفيق بين تلك النصوص وتضمن تكاملها، لا تناقضها.

إن في مقدور النظرة الشمولية العميقة لتلك النصوص أن تكشف إمكانات ترابطها وتكاملها وقدرتها على التجاوب مع حاجة المجتمعات الإسلامية لتأسيس الديمقراطية. أما النظرة الجزئية فمن شأنها إلحاق الظلم بنصوص دون غيرها وتكوين أحكام شمولية بناء على نظرة انتقائية كانت ولا تزال سبباً من أسباب المعاناة والظلم الذي لحق بالعرب والمسلمين عامة وجزءاً من الأزمة التي يعيشها الفكر الديني والفكر القومي في المرحلة الراهنة.

ومن أجل تكوين أحكام عامة بناء على نظرة شمولية، كان لا بد من ترتيب تلك النصوص على النحو التالي، واعتبار كل نص مكمل للنص الذي يسبقه وخطوة على طريق النص الذي يتبعه:

- ١) وأمرهم شورى بينهم.
- ٢) وشاورهم في الأمر.
- ٣) وإذا عزم فتوكل على الله.

يرسي النص الأول المبدأ الأساسي في الحكم حيث يجعل من حق، بل من واجب، جميع الناس التداول في الأمور العامة والمشاركة في اتخاذ القرارات التي تهمهم، بما في ذلك قرار اختيار الحاكم، وذلك لأن عملية اختيار الحاكم ودوره في المجتمع وسلطاته هي من الأمور العامة التي تعني الناس جميعاً، وبالتالي من القضايا الخاضعة للشورى. أما النص الثاني فيرسي المبدأ الثاني في الحكم وهو المبدأ الذي ينظم علاقة الحاكم بالرعية حيث يأمر الحاكم بالرجوع إلى الرعية باستمرار لمشاورتهم في الأمور العامة وأخذ رأيهم قبل اتخاذ القرارات الهامة. ويرسي النص الثالث المبدأ الثالث في الحكم حيث يحث الحاكم على الحسم وعدم التردد في اتخاذ القرار بعد مشاوررة الرعية وسماع آرائهم واستكمال المعلومات المتعلقة بالقضية المعنية.

إن الشورى هي عملية اجتماعية-سياسية لا تتم حقاً إلا من خلال مناقشة مفتوحة للقضايا العامة، ولا تكتمل دون حوار حر للأراء والمواقف. وهذا يجعلها عملية مستمرة يشارك في مداولاتها كل الراغبين، ويجعل من حق كل المشاركين فيها التعبير عن آرائهم والإطلاع على آراء غيرهم. وما دام الأمر شورى بين الناس فإن ما تثيره تلك العملية من نقاش وحوار يصبح بلا معنى إذا لم يستهدف التوصل إلى اتفاق وقرارات جماعية ملزمة.

إضافة إلى ذلك، يعني النص "وأمرهم شورى بينهم" عدم إسناد أية سلطة خاصة لأي شخص بعينه، وإخضاع كل القضايا التي تهم الناس لمبدأ الشورى الذي يعني عملياً المشاركة في اتخاذ القرار العام، وهو قرار سياسي بطبيعته. وإذا كان هذا المبدأ لا يعطي شخصاً بعينه حقاً خاصاً يميزه عن الآخرين، فإنه أيضاً يطلب ضمناً عدم تدخل الغير في مداولات أصحاب القضية، مما يعني السماح بالتجمع والتداول بين أصحاب المصالح المشتركة دون تدخل الدولة. وحيث أن الله كان قد أمر رسوله بمشاورة من يههم الأمر، عندما قال "وشاورهم في الأمر"، فإن الشورى، وبالتالي ما يصدر عنها من قرارات، أصبحت ملزمة للحاكم والمحكوم على السواء.

أما النص الذي يقول "وشاورهم في الأمر" فيتعامل أساساً مع واجب الحاكم تجاه الرعية حيث يأمره صراحة بالعودة للناس لأخذ رأيهم ومشاركتهم في اتخاذ القرار، وبالتالي يرفض الدعوة لانفراد الحاكم في الحكم واتخاذ ما يحلو له من قرارات. ويسبب كثرة الأمور التي تهم الناس من ناحية، وتغير الظروف الحياتية بصفة مستمرة من ناحية ثانية، فإن دعوة الحاكم إلى مشاورة الرعية أصبحت دعوة قائمة ودائمة، وهذا يجعل تلك الدعوة وممارسة ما جاء بشأنها على أرض الواقع عملية جماعية ومجتمعية تحتم قيام تفاعل وتواصل دائم ومستمر بين الحاكم والمحكوم.

إن جمع النصين معا والنظر إليهما نظرة شمولية تكاملية يجعل من غير الممكن ممارسة دعوة النصين وتحقيق أهدافهما دون إقامة العديد من المؤسسات المجتمعية المعنية بقضية الحكم. وهذا يعني تصميم وتفعيل عمليات مجتمعية وظيفتها خلق أطر للتفاعل والتشاور بين الناس، وبينهم وبين الحاكم، وتقنين عمليات اتخاذ القرارات العامة بشكل يضمن المشاركة الشعبية الحرة الواعية. وهذا بدوره لا يمكن أن يتم دون الاعتراف بحقائق معينة والإقرار بحقوق محددة جاءت الإشارة إليها ضمناً في الدعوة القرآنية إلى الشورى والتشاور:

(١) الاعتراف بوجود مجتمع، أو شعب يعيش في ظل ظروف معينة تجعله يكون وحدة إنسانية ذات أمور مشتركة، ووجود فئات اجتماعية ذات قضايا ومصالح خاصة.

(٢) الاعتراف بوجود قضايا ومشاكل عامة تهم الناس جميعاً وتحتاج إلى قرارات وحلول يتم التوصل إليها والاتفاق حولها من خلال التشاور بين الناس والمشاركة في الرأي واتخاذ القرار المناسب.

(٣) الاعتراف بوجود خلافات في الرأي والمواقف بين الناس تستدعي اللجوء إلى الشورى والتشاور،

وهي خلافات لا يمكن أن تقوم أو تدوم داخل المجتمع الواحد إلا إذا انبثقت عن أفكار وعقائد سياسية ودينية مختلفة وارتبطت بمصالح اقتصادية متباينة.

(٤) الإقرار بأن المعنيين من الناس، أي أفراد المجتمع الواحد أو التجمع الواحد، أعرف بأمرهم

وأقدر على التعامل معها، وأن الحكم لا يستقيم دون وعي الحاكم لهذه الحقيقة واحترامها.

(٥) الإقرار بتغير الظروف وتبديلها باستمرار والدعوة إلى التعامل مع الواقع المتغير من خلال جعل دعوتي الشورى والتشاور عمليتين مجتمعيتين مستمرتين وملزمتين.

(٦) الإقرار بأن الخلافات في الرأي بين الناس تعني:

(I) ديمومة التباين في المصالح كحقائق قائمة، قد تتغير من حيث الشكل ولكن لا تنتهي من حيث المبدأ أو المضمون.

(II) إن وجود تلك الخلافات وذلك التباين هو أمر طبيعي، وبالتالي قضية مشروعة.

(V) إن السبيل الوحيد للتعامل مع قضايا الخلاف والتباين هو التداول في الرأي والمشاركة في اتخاذ القرار واحترام الرأي الآخر.

(٧) الإقرار بأن ممارسة الشورى والتشاور لا تتم إلا إذا توفرت الحرية وسادت أجواء التسامح وأقيمت المؤسسات المجتمعية، بما في ذلك القوانين والتشريعات التي تضمن حرية الرأي وحق الرأي الآخر في المشاركة والتعبير عن نفسه.

يدعي البعض بأن رسالة الإسلام واضحة فيما يتعلق بكل نواحي الحياة، وأن هناك إجماعاً على كيفية التعامل معها لا يقبل التأويل أو إعادة التفسير. إلا أن هذا الإدعاء خاطئ لأنه يتناقض مع حقيقة اختلاف الأئمة في الماضي حول تفسير العديد من النصوص القرآنية والأحاديث النبوية وتعدد المذاهب والتيارات الفكرية الإسلامية، كما أنه يتعارض أيضاً مع مبدئي الشورى والتشاور كعملية اجتماعية - سياسية مستمرة. فلو كان الإجماع قائماً حقاً، ولو اعترف القرآن بذلك الإجماع، لما جاء النص ليأمر الناس والحكام بالشورى والتشاور فيما بينهم من أمور، ولما اختلفت أئمة الفكر الإسلامي قديماً وحديثاً فيما بينهم.

إن وجود أربع مذاهب فكرية دينية هي المذهب الحنفي والمالكي والحنبلي والشافعي، لدليل قاطع على اختلاف الأئمة حول تفسير بعض النصوص القرآنية وتباين ثقتهم بصحة الروايات المتعلقة ببعض الأحاديث والأفعال النبوية. ورغم قيام هؤلاء الأئمة بتأسيس مذاهبهم ونجاحهم في اجتذاب الأتباع من المؤمنين إلا أنهم جميعاً اعترفوا باحتمال وقوعهم في الخطأ وطالبوا مباشرة أو ضمناً باستمرار عملية الاجتهاد. وعلى سبيل المثال قال الإمام الشافعي: "إذا صح الحديث فاضربوا بقولي عرض الحائط". أما الإمام مالك فقد قال: "إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فاعرضوا أقوالي على كتاب الله وسنة رسوله". وقال الإمام أبو حنيفة: "كلامنا هذا رأي، فمن كان لديه خير منه فليأت به". أما الإمام أحمد بن حنبل فقد قال: "لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الشافعي وتعلم كما تعلمنا". أما الإمام ابن الجوزي فقد قال: "في التقليد إبطال منفعة العقل لأنه إنما خلق للتدبر والتأمل، وقبيح بمن أعطي شمعة يستضيء بها أن يطفئها ويمشي في الظلام".

وانسجاماً مع هذا التقليد في البحث والاجتهاد نطرح أفكارنا في هذا البحث مستخدمين شمعة العقل التي أصبحنا أحوج ما نكون إليها في هذه العصور المظلمة التي نعيشها، وهي عصور تسببت في تخلفنا عن روح العصر وحقائقه في كافة ميادين الحياة العلمية والفكرية والثقافية والتكنولوجية والاقتصادية.

إن تداول الآراء بين الناس، وطرح القضايا العامة للحوار والنقاش الهادف هي عملية مجتمعية لا تتم في فراغ ولا تأتي أكلها إلا إذا توفرت لها أجواء الحرية لإبداء الرأي بصراحة، وقام المشاركون فيها والمعنيون بها بالسعي لسماع الرأي الآخر والاعتراف به والالتزام باحترامه. وهذا يعني أن توفر الحرية، حرية الرأي والتعبير والمشاركة السياسية، هي من أولى متطلبات تطبيق مبدأي الشورى والتشاور في الحياة العامة. وفي الواقع، تعني الشورى التجسيد الفعلي لفكرة الحرية والتعددية، ويعني التشاور الترجمة العملية لفكرة المشاركة في الحكم.

إضافة إلى ما سبق، نشير إلى حديثين من أحاديث الرسول يتعاملان مع قضية الحكم ودور الحاكم. يقول الحديث الأول: " أنتم أدرى بأمور دنياكم" ويقول الحديث الثاني: "إنما أنا بشر مثلكم، إذا أمرتكم بشيء من أمر دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من أمور دنياكم فإنما أنا بشر".

بالنظر إلى هذين الحديثين نظرة شمولية عقلانية يتضح أن الرسول يرسي من خلالهما الأساس لفصل الدين عن الدولة دون أن يكون ذلك الأمر مخالفاً للدين، بل استجابة لاحتياجات الناس وتجاوبا مع حقائق الحياة المتغيرة. فالحديث الأول يقر بأن قدرة الحاكم، حتى ولو كان نبياً، على معرفة أمور الناس محدودة، وأن الناس أو أي تجمع إنساني، بغض النظر عن شكله أو مكوناته أو أسسه أو ثقافته، أكثر معرفة بما يهم أعضائه من أمور. وحيث أن المعرفة بالأمور تستوجب التصرف على أساس المعرفة المتوفرة، فإن الحديث يعترف ضمناً بحق الناس في التشريع بما يتعلق بأمور الدنيا.

أما الحديث الثاني فينص صراحة على وجود فرق واضح بين أمور الدين وأمور الدنيا، إذ يقول بأن الرسول أعلم بأمور الدين من بقية الناس، وأن الناس أدرى من غيرهم بأمور دنياهم. لذلك يأمر الرسول أتباعه بإطاعته فيما يتعلق بأمور الدين ويترك لهم حرية الخيار فيما يتعلق بأمور الدنيا، وذلك لأن رأي الرسول في قضايا الحياة عامة ليس إلا رأي إنسان آخر يحتمل الصواب والخطأ. ويعتبر الحديثان دعوة واضحة ومباشرة إلى الناس بوجوب تحمل مسؤولية أمور دنياهم وإدارتها باعتبارهم الأعراف بتعقيدها والأقدر على التعامل معها وعدم خلطها بالقضايا الدينية. إلى جانب ذلك، لا بد من إدراك المعنى الضمني للنص القرآني الذي يقول "وأمرهم شورى بينهم"، إذ يقر النص كما أوضحنا سابقاً بوجود قضايا عامة تهم الناس ويترك لهم أمر التعامل معها. وما دامت القضايا الدينية قد تم توضيحها في العديد من النصوص القرآنية والأحاديث الدينية، فإن المعنى بكلمة "أمرهم" هي قضايا الدنيا، أي قضايا المعاملات التي هي من اختصاص مؤسسات الدولة.

لذلك يمكن القول أن مبدأي الشورى والتشاور في الفكر العربي والإسلامي، ودعوة الرسول إلى فصل الدين عن الدولة ترسي أسس ومتطلبات الفكرة الديمقراطية الحديثة، بما في ذلك قضايا الحرية والتعددية وتعترف بوجود وشرعية الخلاف في الفكر والعقيدة والاختلافات في الرأي والمصلحة. وهذا يعني رفض مبدأ سيطرة شخص أو حزب أو رأي على الآخر، وحتى رفض مبدأ سيطرة الأغلبية على الأقلية لأن من حق الجميع أفراداً وجماعات المشاركة في عمليتي الشورى والتشاور واتخاذ القرار.

إذا كانت فكرة الشورى على النحو الذي طرح هنا قادرة على استيعاب المفهوم الديمقراطي فهل باستطاعتنا، أو من المصلحة استخدام كلمة شورى بدل كلمة ديمقراطية وبناء نظام حكم شورى. الجواب على هذا السؤال، دون موارد، هو "لا". إن مفهوم الشورى لا زال موضع خلاف كبير، وأنه لم يتم تحديد معانيه ومحتوياته بشكل يحظى بإجماع العلماء أو المعنيين من رجال الفكر

والسياسة حتى الآن. كذلك لم يتم تأسيس فكرة الشورى أو قيمتها في الثقافة العربية، ولم تحاول أنظمة الحكم العربية والإسلامية خلال التاريخ كله استخدامها بشكل عملي. وهذا يجعل استعمالها هو استعمال لفكرة ضبابية قابلة للتلاعب ولا تستند إلى جذور فكر سياسي واضح أو ممارسة عملية حية. وفي الواقع جاء طرح فكرة الشورى مجدداً كرد فعل على فكرة الديمقراطية. وذلك في محاولة لرفض الأخيرة مما جعل الشورى تبدو نقيضاً أو نظاماً بديلاً للديمقراطية، وهو نقيض غير حقيقي ونظام بديل لا وجود له.

إلى جانب ذلك، أصبحت فكرة الديمقراطية كنظام حكم وكقيمة اجتماعية مفهوماً عالمياً ذا دلالات إيجابية تقدمية، وهو مفهوم غير غريب عن التراث الفكري العربي وواحد من أبرز مفردات الخطاب السياسي العربي الحديث. وما دمنا نبحث عن وسيلة قادرة على الإسهام في تحريرنا من التخلف والإرهاب والحكم الفردي وهيمنة الفكر التراثي - الماضي، فإن كون المفهوم للشورى غير واضح من الناحية الفكرية وغير مطبق من الناحية العملية وجزء من تراث موغل في القدم يفرض علينا الابتعاد عنه بقدر الإمكان واستخدام لغة العصر ومفاهيمه لينقش الضباب وكي يصبح بإمكاننا رؤية السبيل والهدف كما يجب أن يكونا عليه.

الديمقراطية والواقع العربي

إن مبدأ الاختيار بين التيارات السياسية المتنافسة الذي تقوم عليه الديمقراطية الغربية اليوم لا يناسب غالبية الدول النامية، بما فيها الدول العربية. ويعود السبب في ذلك إلى كون معظم الدول العربية تحتوي على أقليات عرقية ودينية وثقافية غير متجانسة، وأحياناً متنازعة، وسيطرة التطرف على فكر ومواقف أغلبية القوى السياسية النشطة في المجتمع، وهي قوى تستند عادة إلى مراجع دينية أو قومية أو تاريخية جامدة إلى حد كبير. إلى جانب ذلك، جاءت الديمقراطية في الغرب كإفراز لتجربة حياتية وظروف حضارية تلت قيام الثورة الصناعية، وهي تجربة وظروف لم تعشها المجتمعات العربية.

قد يثير الحديث عن الأقليات وحقوقها السياسية ردود فعل سلبية من قبل بعض مثقفي العالم العربي خاصة غلاة القوميين منهم. ويعود السبب في ذلك إلى الخوف على الوحدة الوطنية ومستقبل الدولة الوطنية من ناحية، وإلى الإيمان بقوة عوامل الوحدة الذاتية التي صاغت وأنجزتها عهود طويلة في النضال القومي من ناحية ثانية. وفي الواقع، تنبع ردود الفعل تلك من عقلية فوقية ومن خلفية ثقافية - سياسية تعتمد القومية أو الدين أساساً لها. فالقومية التقليدية المسيطرة على غالبية أنظمة الحكم وعلى بعض التيارات السياسية العربية ترفض الاعتراف بوجود أقليات قومية ضمن حدود الدولة الواحدة، شأنها في ذلك شأن كل القوميات التي تمثل الأغلبية السكانية المهيمنة على الحكم في معظم دول العالم. ولا بد من الإشارة هنا إلى أن مفهوم الدولة الوطنية هو نفس مفهوم الدولة القومية وهو ترجمة لمفهوم (Nation-State).

أما الدين فيرفض الاعتراف بكل القوميات، وذلك لأنه يعتبر كافة المسلمين أمة واحدة ويميل إلى معاملة غير المسلمين معاملة لا تقوم على المساواة من النواحي السياسية، وإن اعترفت بحقوقهم المدنية والدينية، وحتى هذه لا تزال محصورة بحدود الديانات السماوية دون غيرها. وهذا ما يدفع دولة كإيران مثلاً إلى عدم الاعتراف بأقلية كردية لأن الأكراد مسلمين.

اتجهت الدولة القومية خلال تاريخها الطويل إلى فرض أكبر قدر من التجانس الثقافي على المواطنين في أوسع المساحات والأقاليم التي سيطرت عليها، مما جعلها تقوم بكبت التطلعات السياسية والثقافية للأقليات. ولقد نتج عن ذلك تكرر الحروف الأهلية وتفكك العديد من الدول الكبيرة وإقامة المزيد من الدول القومية الصغيرة، خاصة في أوروبا. في العصر الحاضر، وبسبب انتشار التعليم وإعادة كتابة التاريخ وهيمنة الإعلام على العملية الثقافية-الاجتماعية، أصبح من المستحيل طمس وعي الجماهير طويلاً وحرمان الأقليات القومية والدينية والثقافية من تطوير هوياتها الذاتية، والمطالبة بالحقوق المعترف بها دولياً. وهذا جعل العصر الحديث يستوجب القبول بأكبر قدر ممكن من التنوع الثقافي في أصغر المساحات الواقعة تحت سيطرة الدولة القومية.

إن التسليم بوجود التنوع الثقافي وبحقه في التعبير عن نفسه يجعل من الممكن توظيف ذلك التنوع لإثراء الحياة الاجتماعية والثقافية عامة، وربما أيضاً للمساهمة في خلق تجمع سياسي - اجتماعي في الوسط يساهم في الحفاظ على توازن المجتمع ويقوم بدعم العملية الديمقراطية. لذلك أصبح الموقف السليم سياسياً والعدل اجتماعياً والمنسجم مع نفسه أخلاقياً هو ذلك الموقف القائم على الاعتراف بالتنوع الثقافي والديني والملتزم بتعريف حدوده وصيانة حقوقه ضمن أطر مجتمعية تعزز الوحدة الوطنية.

إن أتباع التيارين الفكريين-السياسيين القومي والديني في الوطن العربي يحاولون اليوم تفكيك المشروع القطري-الإقليمي القائم على أرض الواقع، أو على الأقل تجاوزه وبناء أطر وحدوية عربية أو إسلامية أكبر وأشمل. لكن من الواضح أن التركيز على القومية العربية يزيد مخاوف الأقليات غير العربية ويدفعها إلى التمسك بالمشروع القطري-الإقليمي الحالي، كما أن التركيز على الدين يخيف الأقليات الدينية غير المسلمة ويدفعها أيضاً إلى التمسك بالمشروع القطري-الإقليمي نفسه. ومما يشجع الأقليات غير العربية وغير المسلمة على التمسك بالمشروع القطري القائم نجاح معظمها في ظلها في الحصول على الكثير من حقوقها، وتمكن بعضها الآخر من الحصول على امتيازات غير عادية. وهذا يجعل أهداف تلك الأقليات تتعارض مع أهداف المشروعين الإسلامي والقومي مما يعزز العقبات التي تعترض سبيلهما، ويفرض على كلا المشروعين، من أجل تحسين فرص النجاح، الاعتراف بوجود الأقليات الثقافية والدينية واحترام حقوقها والتعاون معها لإقامة نظام ديمقراطي يصون حقوق الجميع ويحافظ على استمرارية الوحدة الوطنية.

تشير الحقائق السياسية والاجتماعية في جميع أقطار الوطن العربي إلى تباعد وأحياناً تعارض القيم الأساسية والمواقف الأيديولوجية بين أحزاب اليمين وأحزاب اليسار. وحتى بين أتباع التيار العقائدي الواحد تبدو الخلافات بين الأحزاب السياسية واضحة وحادة لدرجة تحول دون الوحدة أو حتى التعاون الفعال. وفي الواقع: بينما تتسارع حركة الأحزاب العقائدية في الغرب نحو التقارب، تتسارع حركة الأحزاب العربية تحت تأثير التطرف الديني والنزعة القطرية نحو التباعد.

إن الخلاف حول مبدأ الحكم، والاختلاف في الموقف الفلسفي-الاجتماعي بين التيارين السياسيين الرئيسيين العاملين في الوطن العربي اليوم، وهما التيار الدين الإسلامي والتيار القومي العلماني، هما من الكبر بمكان بحيث جعلاً قيام حوار بناء واعتراف متبادل بوجود وشرعية الآخر شبه معدوم. فاليمين العربي الذي يجسد الإسلام السياسي فكره وأطر عمله يعتبر الإسلام دين ودولة، ويدعي أنه يملك نظرية إسلامية متكاملة في الاقتصاد والسياسة تختلف عن أفكار ونظريات التيار القومي العلماني، بل وتتعارض مع معظم حقيقتها. وفي المقابل ينادي التيار القومي بفصل الدين عن الدولة، ويعتبر - خلافاً للإسلام السياسي- أن الديمقراطية والتعددية السياسية والترتيبات الاقتصادية

التي تقوم على البنوك التجارية والإقراض التجاري والشركات المساهمة هي أساس النظام السياسي-الاقتصادي القادر على الإنتاج والتعايش مع العصر.

وبينما ينادي أتباع التيار القومي عموماً بالوحدة العربية وتأسيس العلاقات الدولية على أسس مصلحية ولا يعيرون أهمية تذكر لفكرة الوحدة الإسلامية، ينادي أتباع التيار الإسلامي بالوحدة الإسلامية وتأسيس العلاقات الدولية على مبادئ عقائدية دينية ويرفضون الدعوة إلى الوحدة العربية كبدل أو حتى كنقطة ارتكاز للوحدة الإسلامية. إلى جانب ذلك، يميل أتباع التيار القومي عموماً وأتباع جناحه الليبرالي خصوصاً إلى المطالبة بتأسيس الديمقراطية على مبدأ التعددية السياسية وتداول الحكم بين الناس والاعتراف بكامل حقوق المرأة، بينما يميل أتباع التيار الإسلامي عموماً وأتباع جناحه السياسي المتطرف خصوصاً إلى رفض التعددية وحصر الحكم في المؤسسة الدينية دون غيرها من مؤسسات مجتمعية ولا يعترفون للمرأة بحقوق مدنية متساوية مع الرجل.

وهذا يعني أن فوز تيار فكري-عقائدي معين في الانتخابات في حالة توفر الديمقراطية في بلد عربي ما، من شأنه في الأحوال العادية تغيير السياسات العامة، وتعديل نظام القيم واستخدام كل الوسائل المشروعة وغير المشروعة لحرمان المعارضة، أو الفكر العقائدي الآخر، من الفوز في الانتخابات التالية. ولذلك يلاحظ دائماً قيام الأحزاب الحاكمة بخرمان التيارات العقائدية ذات القدرة التنافسية من حق التنظيم وخصوص المعارك الانتخابية، والقيام غالباً باضطهاد المعارضة السياسية وكبت المعارضة الفكرية والتضييق على الحريات العامة، خاصة حرية الرأي والتعبير.

إن من الأمور المتفق عليها في ظل النظم الديمقراطية حاجة كل الحكومات المنتخبة لصلاحيات وأجهزة فعالة لإدارة شؤون الدولة، ومن بينها اقتراح السياسات والبرامج الجديدة أو البديلة، وتعديل النظم والترتيبات القائمة لتكون أكثر كفاءة أو واقعية. إلا أن تلك الحكومات، وبحكم مصدر الشرعية الانتخابي الديمقراطي الذي تعتمد عليه وتنبثق منه، لا تملك صلاحية المساس بجوهر الديمقراطية أو تجاوز المؤسسات الديمقراطية أثناء ممارسة السلطة. وهذا يعني أن القيام بتعطيل العملية الديمقراطية من خلال حصر الانتخابات ضمن تيارات فكرية معينة دون غيرها، أو التلاعب بالانتخابات من خلال التأجيل غير المبرر أو التزييف، أو حرمان الرأي الآخر في حق التعبير عن نفسه والترويج لأفكاره هي مواقف غير ديمقراطية وسياسات غير مشروعة. وهذا يعني باختصار:

- (١) إن الممارسة العربية في ظل الأنظمة التي تدعي الديمقراطية اليوم هي ممارسة بعيدة عن روح الديمقراطية الحقيقية.
- (٢) إن التمحوّر السياسي-العقائدي الذي يسود في الوطن العربي اليوم لا يفسح المجال لممارسة ديمقراطية سليمة على طريقة النموذج الديمقراطي التقليدي.
- (٣) إن المدخل نحو تأسيس الديمقراطية كنظام حكم سياسي في البلاد العربية يستدعي البحث عن معادلة جديدة تتناسب مع الواقع العربي ولا تتجاوزه، بحيث توفر التعددية السياسية، وتضمن حقوق الأقليات، وتتيح لكافة أفراد الشعب فرصة المشاركة في العملية السياسية.

نحو نظام ديمقراطي عربي:

إن قيام إدارة حكم إسلامية مثلاً بخلافة إدارة حكم علمانية من شأنه تفكيك الأنظمة الاقتصادية القائمة، وكبت الحريات السياسية والفكرية، وإعادة النظر بشكل جذري في المواقف السياسية من الدول الأجنبية والتيارات الفكرية الوطنية والعالمية. كذلك من المتوقع أن يقوم انتقال

السلطة من إدارة دينية لإدارة قومية علمانية إلى حدوث تغيرات جذرية في السياسات الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية القائمة وعكس مجراها إلى حد كبير. وهذا من شأنه تعريض المجتمع لعدم الاستقرار وزيادة احتمالات حدوث الفشل وشيوع الإحباط، وإضعاف ثقة الغير بالدولة وإمكانية التعامل معها بثقة.

لذلك كان لا بد من مشاركة كل القوى السياسية والاجتماعية الرئيسية في الحكم وتحمل مسؤولية إدارة شؤون الدولة، وجعل تلك المشاركة وسيلة لإضعاف ميل الفريق الفائز لممارسة عنجبية الانتصار من جهة، والحيلولة دون تعميق إحساس الفريق الخاسر بالهزيمة والانحسار من جهة أخرى.

إن التطبيق العملي لمبدأ الديمقراطية يمكن أن يتم من خلال استنباط عدة معادلات لكل منها متطلباتها ونتائجها. إلا أنه في ضوء تزايد الحياة تعقيداً وتطور معطياتها باستمرار، وازمحلل إمكانية حدوث تفاعل مباشر بين جميع الناس وبينهم وبين الحكام، فقد أصبح من الضروري استنباط معادلة تتيح تطبيق المبدأ الديمقراطي بشكل غير مباشر وتفصل الدين ومؤسساته عن الدولة ومؤسساتها. لذلك أصبح من الضروري أن تنص المعادلة الديمقراطية المقترحة على انتخاب النواب والحكام، وأن تحول تطبيقاتها دون سيطرة الأغلبية على الأقلية أو سيطرة تيار فكري واحد على غيره من تيارات فكرية أخرى. كذلك وجب أن تعترف تلك المعادلة بوجود وحقوق الأقليات، وتقوم على انتظام الانتخابات وتكررها بصفة دورية. وهذا يعني أن على المعادلة المقترحة أن تضمن ما يلي:

- (١) حدوث انتخابات دورية للمجالس النيابية والحكام وإعطاء الحق لكل الراشدين للمشاركة فيها، بغض النظر عن الجنس والعرق والدين.
- (٢) تخصيص مقاعد معينة للأقليات العرقية والدينية في مجالس النواب، وهي أقليات يعترف مبدأ الشورى بها ضمناً، كما تعترف الديمقراطية صراحة بوجودها وشرعية اختلافها عن الغير وحققها في المشاركة في اتخاذ القرار.
- (٣) ضمان عدم سيطرة الأغلبية على الأقلية، أو سيطرة تيار فكري معين على غيره من تيارات فكرية عقائدية أخرى، وذلك من خلال تحديد نسبة عليا لتمثيل الأغلبية السياسية في المجلس التشريعي تكون دون الأكثرية مع ضمان تمثيل كل الأقليات والأحزاب السياسية والتيارات الفكرية والقوى الاجتماعية التي تشكل قوة حقيقية على أرض الواقع.
- (٤) وفي ضوء تراجع أهمية الأحزاب والحزبية، ومن أجل تمثيل أفضل للشعب، أصبح من الضروري تخصيص نسبة من المقاعد النيابية لمؤسسات المجتمع المدني الحديث، بحيث يتناسب حجم تلك النسبة مع كبر ونشاط واتساع قاعدة تلك المؤسسات.

إن المشاركة القائمة فعلاً على تعددية سياسية-اجتماعية من شأنها الحيلولة دون انفراد حزب واحد أو تيار فكري معين دون غيره باتخاذ قرارات أساسية مصيرية بناء على منطلقات أيديولوجية ضيقة أو مواقف اجتماعية-قيمية متزمتة. كذلك من شأن المشاركة التعددية السليمة في إدارة الحكم عرقلة سياسات وبرامج تزييف وعي الجماهير الجماعي، وإحباط محاولات جر العامة من الناس لدعم مواقف عاطفية غير واقعية باسم الدين أو القومية أو التاريخ.

إن تمثيل كل الأحزاب السياسية والقوى الاجتماعية الرئيسية في الحكومة قد يؤدي إلى صعوبة اتخاذ القرارات واعتماد السياسات المناسبة، خاصة في أوقات الطوارئ وفي مواجهة الأزمات، وقد يتسبب أيضاً في إلغاء وجود معارضة حقيقية قادرة على المتابعة والتحليل والنقد. لذلك كان على معادلة المشاركة الديمقراطية المعتمدة أن تضمن التعاون والتفاهم بين الأحزاب أو التيارات الفكرية الحاكمة، وأن تراعي أهمية وجود معارضة حقيقية وفاعلة خارج الحكم، وأن تسعى دائماً إلى تحقيق التفاعل والتشاور بين كافة القوى السياسية والاجتماعية والثقافية المهمة أساساً بالقضايا العامة.

يقوم مفهوم القيادة في الوطن العربي، وذلك لأسباب حضارية-تاريخية، على الفردية وليس على الجماعية أو المؤسسية. وهذا يجعل القائد السياسي سواءً كان قائداً على مستوى الدولة أو الحزب أو المؤسسة غير السياسية، أكثر ميلاً لاحتكار معظم السلطات والافراد بمعظم القرارات. ورغم أن هذا الموقف يتعارض مع الدعوة إلى الديمقراطية والتشاور، فإن تلك الممارسة تجذرت في نفوس القادة وفي مفهوم القيادة بشكل عام بحيث أصبحت تقليداً وحكمة مألوفة. وهذا يعني أن القيام مثلاً بتشكيل حكومة من الأحزاب الرئيسية الممثلة في مجلس النواب المنتخب سيجعل - في غياب الشروط الأخرى- حكومة المشاركة الديمقراطية نسخة مصغرة تقريباً عن مجلس النواب، ويجعل قادة المجلس الأول يتحكمون بالتالي في قيادة المجلس الثاني. كذلك من المؤكد أن يؤدي مثل هذا الترتيب في حالة إقراره إلى حصر المشاركة في المجلسين ضمن قيادات سياسية أكثر اهتماماً بالحوار الفكري والتركيز على الخلافات العقائدية، وبالتالي أقل اهتماماً ووعياً بالقضايا الإدارية والفنية التي تحتاجها الدولة لتصرف شؤونها اليومية وإقرار سياستها المستقبلية.

لذلك ترى المعادلة الديمقراطية العربية المقترحة تحقيق الفصل الكامل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وحصر صلاحيات الأولى في مجلس النواب والثانية في مجلس الوزراء، وتشكيل مجلس الوزراء بالكامل من خارج مجلس النواب. وهذا يفتح المجال لتعيين وزراء من أصحاب الاختصاص، ويحصر الحوار والمناقشة المعتادة بين القيادات السياسية الفكرية في مجلس النواب، ويوسع القاعدة القيادية في المجتمع ككل.

أما فيما يتعلق بالانتخابات والحزبية على المستويات المحلية، فإننا نميل إلى ترك الباب مفتوحاً للتنافس المفتوح دون قيود، وذلك لإعطاء كل تيار فكري أو سياسي أو اجتماعي فرصة كافية لمحاولة تطبيق بعض أفكاره وإثبات صلاحية نظرياته على أرض الواقع، على أن تكون الصلاحيات المحلية خاضعة للسياسة العامة للدولة. وهذا يعني حصر التنافس على المستويات المحلية ضمن مجالات التطبيق العملي للسياسة العامة وتحسين الكفاءة في الأداء واقتراح الجديد من البرامج لاستغلال الموارد المتاحة وخدمة المواطنين وحماية مصالحهم بوجه عام، دون التدخل في القضايا المتعلقة بسياسة الدولة وفلسفة الحكم وسياسات الاقتصاد والتعليم والعلاقات الدولية. وهذا يستوجب إتباع سياسة في إدارة الحكم تقوم على اللامركزية، بحيث يتم تحديد القضايا الوطنية والقضايا المحلية بشكل يسمح بفصلها عن بعضها البعض وتكاملها مع بعضها الآخر في آن واحد.

إن محدودية تجربة الوطن العربي مع الحزبية من ناحية، واستحواذ كلمة أو تعبير الحزبية في التراث العربي الإسلامي على معنى سلبي من ناحية ثانية، دفع الأغلبية الشعبية إلى البقاء خارج الأحزاب. كذلك يلاحظ ابتعاد نسبة كبيرة من المثقفين، خاصة المفكرين الحقيقيين منهم، عن العمل الحزبي بوجه خاص والخوض في القضايا ذات الحساسية بوجه عام، ويعود السبب في ذلك لأسباب عدة قد يكون أهمها:

(١) الشعور بضرورة التعامل مع أمور الدولة وقضايا الوطن والتحديات المصيرية من رؤية كلية

وليس من رؤية حزبية ضيقة.

(٢) الاعتقاد بأن القيادات الحزبية تميل إلى الغوغائية وتعتمد القدرة الخطابية أساساً للتعامل مع عامة الشعب، وهذا من شأنه عادة تزييف وعي الجماهير والتسبب في تجاوز التوقعات الشعبية حدود الإمكانات الوطنية المتاحة.

(٣) الإيمان بأن من الصعب على الفكر الواعي والعلم القائم على المعلومات والتحليل والاستنباط الوصول إلى المراكز القيادية في المجتمع من خلال الحزبية، خاصة في ظل أوضاع تتيح المجال لسيطرة قيادات فردية وتحول دون تأسيس مراكز علمية داخل المؤسسة الحزبية.

لذلك، ومن أجل فتح المجال أمام أكثر القيادات وعياً ومصداقية للوصول إلى الحكم نقترح قيام مجلس النواب بانتخاب رئيس مجلس الوزراء انتخاباً حراً مباشراً من خارج المجلس، وإعطاء كل القيادات الحزبية وغير الحزبية فرصة شغل ذلك المنصب الهام دون تعصب أو تفرقة، ومنح رئيس الوزراء المنتخب حق تشكيل واختيار أعضائها - كما تنص المعادلة المقترحة - من خارج المجلس النيابي.

إن التطور المتسارع في مختلف نواحي الحياة أدى إلى تعقيدها وتشابكها، وفي الوقت ذاته أدى إلى ربط أجزاء العالم بعضها ببعض بروابط مصلحية حتمت الاعتماد المتبادل بين الشعوب والدول. وهذا أدى بدوره إلى جعل العديد من المشاكل الوطنية كمشاكل الأقليات وانتهاك حقوق الإنسان قضايا عالمية، وجعل العديد الآخر من المشاكل والهموم العالمية كمشاكل تلوث البيئة وتجارة المخدرات وانتشار الأسلحة غير التقليدية قضايا وطنية. ولقد ترتب على ذلك إضعاف مفهوم السيادة الوطنية وتقليل دور وقدرة الدولة القومية على التعامل بكفاءة مع التحديات الخارجية.

من ناحية أخرى، أدى التطور المتراكم والتغير الكبير في بعض نواحي الحياة ومتطلباتها اليومية إلى تعقيد الحياة بوجه عام وتعميق الخصوصية بالنسبة للأقاليم والمدن وحتى القرى البعيدة عن المركز. وهذا بدوره جعل إدارات ومؤسسات أكبر الدول القومية تبدو صغيرة أمام العديد من القضايا العالمية، وجعل إدارات ومؤسسات أصغر الدول القومية تبدو كبيرة بالنسبة للمشاكل والقضايا المحلية اليومية التي تشغل بال المواطنين في الأقاليم والقرى النائية، كما جعل البيروقراطية بشكل عام قليلة الرغبة في فهم مشاكل الناس وضعيفة القدرة على التعامل معها بكفاءة.

لذلك، ومن أجل إفساح المجال لحكومة المشاركة الديمقراطية للقيام بالتركيز على القضايا العامة وقضايا العلاقات الدولية دون إهمال القضايا والاحتياجات المحلية، نقترح اعتماد اللامركزية في الحكم. وهذا يعني تشكل مجالس محلية منتخبة وإسناد صلاحيات واسعة لها لإدارة الشؤون الحياتية، بما في ذلك الشؤون المتعلقة بالأمن والثقافة وتشجيع الاستثمار. وهذا من شأنه التعامل مع معظم المشاكل حال وقوعها دون تأخير، وتخويل أولئك الناس الأكثر معرفة بالبيئة الاجتماعية المحلية والأقرب إلى الإحساس بالمشاكل اليومية مسؤولية التعامل مع تلك المشاكل.

كذلك من شأن نظام حكم يعتمد اللامركزية إتاحة الفرصة لنمو قيادات جديدة باستمرار وفتح المجال لحدوث تنافس إيجابي بناء بين الأقاليم والمدن، خاصة في مجال التعليم والثقافة والسياحة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الطبقة المتوسطة وموقعها من المجتمع:

بينما كانت عملية النمو الاقتصادي والتقدم العلمي والتنوع الثقافي تتسارع في دول الغرب الصناعية، كانت غالبية دول العالم الثالث، ومن بينها الدول العربية، تعيش مرحلة الاستقلال الوطني والبناء السياسي، أو الكفاح من أجل الحصول على الاستقلال. وبسبب تخلف تلك الدول اقتصادياً وعلمياً وتكنولوجياً، وقرها النسبي، وضعفها المؤسسي، وغياب الديمقراطية، فإن الطبقة المتوسطة في المجتمعات النامية عموماً لم تستطع النمو بالقدر الكافي وتحقيق التماسك الكافي والثقة الكافية بالنفس للقيام بدور فعال في حياة المجتمع. ومما أضعف قدرة الطبقة المتوسطة على الاستحواذ على عناصر القوة الذاتية، محدودية النشاطات الاقتصادية وصغر حجم الاقتصاديات الوطنية بوجه عام، وسيطرة العسكر على الحكم في غالبية الأحيان، وغياب الحريات السياسية، وخضوع الاقتصاد للسياسة، وانتشار التطلعات الاستهلاكية غير الإنتاجية، وسيطرة بيروقراطية حكومية على الحياة العامة اتصفت عموماً بالجهل والفساد وسوء الإدارة وضعف المسؤولية.

إن ضعف القاعدة الإنتاجية من ناحية، ونمو النزعة الاستهلاكية من ناحية أخرى أديا إلى حصر أهم النشاطات الاقتصادية في النشاط التجاري القائم أساساً على الاستيراد والتصدير. وبسبب علاقة هذا النشاط بالدول والشركات الأجنبية التي ارتبطت في الذاكرة الجماعية لشعوب الدول العربية عامة بالاستعمار، فإن الفئة الاجتماعية المسيطرة على النشاط التجاري افتقدت الإحساس بالاستقرار والطمأنينة والثقة الكافية بالنفس لتشكيل طبقة اجتماعية متماسكة وذات مصالح مشروعة وهادفة. وهذا قاد تلك الفئة إلى التركيز على الربح السريع والابتعاد عن الاستثمار بعيد المدى والى التنافس فيما بينها للحصول على المزيد من الوكالات التجارية خدمة لمصالح ذاتية غير طبقية وغير مجتمعية.

من ناحية ثانية، جاء طرح شعار الاستقلال الاقتصادي، وإتباع نظام المركزية في التخطيط الإنمائي، وسيطرة الدولة على أهم النشاطات الإنتاجية والاستثمارية والمالية ليحول فعلاً دون نمو طبقة متوسطة حقيقية وفاعلة، وذلك لأن الاقتصاد هو البيئة الطبيعية لنمو تلك الطبقة وأداتها الأهم لفرض وجودها والتعبير عن ذاتها. وفي ضوء التحول الاجتماعي العالمي نحو عصر المعرفة سيكون من الصعب جداً نمو طبقة متوسطة تتمتع بالصفات المطلوبة والضرورية لدعم الفكرة الديمقراطية ومؤسساتها السياسية وغير السياسية. وفي الواقع يعتبر المجتمع الصناعي هو المجتمع الوحيد في تاريخ الإنسانية الذي أفرز طبقة متوسطة ذات دور مجتمعي فاعل، المجتمع الزراعي يتكون من طبقتين فقط، أغنياء وفقراء، والمجتمع المعرفي الآخذ في التكون يسير نحو تشكيلة مجتمعية مماثلة، مما يجعل الطبقة المتوسطة إفرازاً غير عادي، وبالتالي من الصعب الاحتفاظ به أو الاعتماد على استمرار وجوده.

في المقابل، جاء التوسع الكبير والمفاجئ في حجم الدولة ونشاطاتها المتعددة في مجالات الأمن والخدمات ليخلق شبه طبقة متوسطة غير تقليدية في رحم الدولة. ولقد ضمت تلك الطبقة في صفوفها ولا تزال البيروقراطية الحكومية، وضباط الجيش والشرطة وأجهزة المخابرات، وكبار موظفي الشركات والبنوك الخاضعة لملكية أو سيطرة الدولة، وغالبية أساتذة المدارس والجامعات، وتلك الفئة من المثقفين العاملين في التدريس والنشر والإعلام ودوائر الثقافة التابعة للدولة. وهذا جعل الطبقة المتوسطة في العالم الثالث عموماً طبقة ضعيفة لا تملك قاعدة اقتصادية ذاتية، ومتنافرة بسبب

تناقض مصالح الفئات المكونة لها، وعديمة القدرة على أخذ زمام المبادرة سياسياً أو اقتصادياً أو اجتماعياً بسبب اعتمادها شبكة الكامل على الدولة وتبعيتها لها.

إن غياب المصلحة المشتركة بين الأفراد والفئات المكونة لتلك الطبقة أضعف قدرتها على تشكيل وطرح برامج عمل إصلاحية واقعية، كما أن تفككها واعتمادها شبه المطلق على الدولة جعلها تخشى التغيير الهادف لقدرته على الأضرار بمصالحها واختصار مواقعها المجتمعية. ولذلك، وحتى عندما جاء التغيير على شكل انقلابات عسكرية، فإن التغيير كان محصوراً في الرموز الحاكمة فقط ولم يחדش جوهر نظام الحكم أو يضعف دور المؤسسة الحاكمة أو البيروقراطية المتعفنة. ولهذا بقيت الدول النامية عموماً والعربية خصوصاً تدور في مكانها دون تنمية سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو علمية-تكنولوجية حقيقية، بينما كانت الفجوة التي تفصلها عن الدول الصناعية المتقدمة تزداد اتساعاً يوماً بعد يوم.

إن ضعف الطبقة المتوسطة في البلاد العربية واعتمادها الكبير على الدولة يجعل من الطبيعي وربما من الضرورة أيضاً استمرار قيام الدولة بدور هام في حياة المجتمع. وكذلك تستوجب الطبيعة التقليدية أو شبه التقليدية لمعظم المجتمعات العربية، والتركيب العشائري لبعضها الآخر أن يكون بالإمكان، وربما من الضروري أيضاً، استمرار القيادات التقليدية بالاحتفاظ بقدر معقول من الصلاحيات في ظل أنظمة حكم ديمقراطية. وهذا يعني أن بالإمكان استمرار رئيس السلطة، سواء كان ملكاً ورث الحكم أو رئيساً منتخباً بالاحتفاظ بصلاحيات تعادل صلاحيات الرئيس في نظام حكم ديمقراطي كنظام فرنسا، واستمرار الرقابة الحكومية على بعض النشاطات الاقتصادية الهامة، وذلك حتى تتجذر الديمقراطية وتحسن الأوضاع المعيشية وتتسع النشاطات الاقتصادية.

وتشير تجربة بعض الدول الغربية الديمقراطية كهولندا وبريطانيا والدمرك والسويد والنرويج إلى أن استمرار الملكية الوراثية لم يمنع التحول نحو الديمقراطية، وإن الاحتفاظ بتلك المؤسسة على رأس الدولة كان من أهم عوامل الاستقرار السياسية، وذلك لقدرته على إيضاح مصدر وحدود الشرعية السياسية من جهة، وتعميق إحساس الحاكم والمحكوم على السواء بالطمأنينة لسلامة العملية الديمقراطية وفاعلية العملية السياسية من جهة أخرى. كذلك تشير التجربة اليابانية إلى أن رقابة الدولة على النشاطات الاقتصادية الهامة واتجاهها إلى دعم بعض الصناعات داخلياً وخارجياً كان له أثر إيجابي في تنمية الاقتصاد الوطني وتحقيق السلام الاجتماعي وتعزيد أزر الطبقة المتوسطة، وتأهيل اليابان لدخول عصر المنافسة الصناعية والعلمية بكفاءة.

تقوم الديمقراطية الحقة على خمسة أعمدة رئيسية هي:

- (١) التعددية السياسية.
- (٢) تداول السلطة في المجتمع.
- (٣) الاعتراف بالحريات الفردية والحريات العامة ضمن تشريع وقانون يحترمها ويصونها.
- (٤) وجود طبقة متوسطة قوية وفاعلة.
- (٥) مشاركة شعبية في العملية السياسية.

ساهم التطور الحديث والمتسارع في العالم، خاصة في مجالات الاتصالات والمعلومات والثقافة، إلى دخول العديد من المجتمعات والأقليات عصر المعرفة. وهذا أدى إلى زيادة أهمية العملية الإعلامية -المعلوماتية في الحياة المجتمعية، وإلى تنشيط العديد من مؤسسات المجتمع المدني القديمة

والجديدة كجمعيات حقوق الإنسان وحماية البيئة. إضافة إلى ذلك، أدت تلك التطورات إلى قيام أصحاب المصالح الخاصة ولجان العمل السياسي والنقابات بالتدخل الواعي في العملية السياسية والعملية التشريعية على السواء وذلك بهدف التأثير في قرارات ومواقف العمليتين. لذلك أصبح من الممكن، بل من المتوقع أن تصبح التعددية السياسية ذات جذور اجتماعية-ثقافية ترتبط أساساً بمؤسسات المجتمع المدني وأصحاب المصالح الخاصة من تجار وصناعيين ومهنيين وحماة البيئة وغيرهم، إلى جانب ارتباطها بثقافة الأقليات العرقية والقومية والدينية. وهذا من شأنه إلحاق المزيد من الوهن بالطبقة المتوسطة وإنهاء دورها الفاعل في المجتمع كما سبق إيضاحه، وبالتالي إنهاء التعددية السياسية بمعناها التقليدي.

إن تداول السلطة في المجتمع بالطرق السلمية هو لب العملية الديمقراطية السياسية، وبدونه لا تقوم للديمقراطية قائمة. وهذا يفترض قبول كل فئات المجتمع المنظمة، السياسية والاجتماعية والاقتصادية، بمبدأ تداول السلطة واحترامه والالتزام به التزاماً كاملاً. إلى جانب ذلك، ليس بالإمكان قيام الديمقراطية في أي مجتمع دون اعتراف المجتمع، ثقافة ومؤسسات وممارسة وتشريع بالحريات الفردية والحريات العامة واحترامها وصيانتها.

أما فيما يتعلق بالمشاركة الشعبية في العملية السياسية، خاصة العملية الانتخابية، فهي قضية يمكن ضمانها في ظل ظروف سياسية واجتماعية تعترف بالحريات وتحترمها، وقانون يضمن تداول السلطة بالطرق السلمية، وثقافة تجعل المشاركة واجباً وحقاً في آن واحد. وهذا يستوجب توفر الوعي لدى فئات الشعب المختلفة، والتزام العمليتين التربوية والإعلامية بالترويج للديمقراطية كقيمة اجتماعية ونظام حكم سياسي، إلى جانب الالتزام بالكشف عن الحقيقة ونشرها في المجتمع.

ولذلك، دون المزيد من الشرح، نعتقد بإمكانية، بل بضرورة قيام نظام عربي ديمقراطي لتولي مهام الحكم في كل قطر عربي، وأن المعادلة القادرة على تحقيق ذلك هي معادلة تحول دون هدم ما هو قائم من ترتيبات وسياسات في الوقت الحاضر، وتعمل في الوقت ذاته على تمكين الشعب من ممارسة الديمقراطية الحقة القائمة على مبدأ المشاركة، وأن تتحاشى بقدر الإمكان الوقوع في الأخطاء التي وقعت فيها التجربة الديمقراطية الغربية. أما العناصر الرئيسية لتلك المعادلة فهي:

- (١) الانتخابات المباشرة لتشكيل مجلس النواب بحيث تسند إليه مهام السلطة التشريعية، ضمن شروط تحول دون حصول أي حزب سياسي أو تيار فكري- عقائدي على الأغلبية المطلقة.
 - (٢) عدم السماح لأي حزب بدخول مجلس النواب إذا فشل في الحصول على نسبة معقولة من أصوات الناخبين، إي إذا عجز عن إثبات قدرته على إقناع قطاع معين وكبير نسبياً من المواطنين بصلاحيه فكره وواقعية سياساته.
 - (٣) تخصيص مقاعد في المجلس النيابي للأقليات الدينية والعرقية والثقافية التي تطالب بمعاملتها كأقلية، على أن تتناسب الحصص المخصصة لها مع نسبتها إلى المجموع العام للسكان.
 - (٤) تخصيص مقاعد في المجلس النيابي لمؤسسات المجتمع المدني الأكثر أهمية، خاصة الاتحادات
- العمالية والنقابات والجمعيات المهنية والجمعيات الخيرية، بما في ذلك الاتحادات النسائية وجمعيات حقوق الإنسان وحماية البيئة ومكافحة التدخين وغيرها، على أن يكون لتلك الاتحادات والجمعيات والنقابات وجوداً وقاعدة شعبية.
- (٥) القيام بانتخاب رئيس الوزراء من خارج مجلس النواب مع إسناد صلاحية انتخابه لذلك المجلس.

- (٦) تحقيق الفصل الكامل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية وتشكيل مجلس الوزراء بالكامل من خارج مجلس النواب.
- (٧) تشكيل مجلس الوزراء تبعاً لترتيبات تضمن المشاركة بين غالبية القوى السياسية والاجتماعية الرئيسية، بما في ذلك المستقلين، وتحول دون حصول أية قوة سياسية أو اجتماعية على الأغلبية.
- (٨) إتباع نظام اللامركزية في الحكم الذي يمنح صلاحيات واسعة لمجالس الحكم المحلية والإقليمية، خاصة فيما يتعلق بتسيير شؤون الناس اليومية.
- (٩) صيانة مبدأ المشاركة بين الأغلبية والأقلية على المستوى الوطني، والسماح بحكم الأغلبية على المستوى المحلي.
- (١٠) إتباع نظام انتخابي يجمع بين الاستمرارية والتجديد بحيث يتم انتخاب نصف أو ثلث أعضاء المجلس النيابي في كل دورة انتخابية.

إن التطرف الفكري والسياسي بشكل عام هو ارتهان لفكر ماضوي تجاوزه الزمن، أو تعلق برؤية نظرية مستقبلية لم يختبرها الزمن. وهذا يجعل الارتهان لماض باند والتعلق بمستقبل مجهول على السواء مواقف بعيدة عن الواقع وعديمة القدرة على التعامل مع مشاكله وتحدياته الحياتية بعلمية وفاعلية. وعندما يكون التطرف في المجتمع سبباً لحدوث تمحور سياسي-اجتماعي ثنائي أو متعدد الأطراف، فإن حياة وموارد ومستقبل المجتمع ككل تصبح عرضة للاستنزاف في معارك كلامية أو حروب أهلية مدمرة.

إن المجتمعات التي يسيطر عليها التطرف والتمحور هي مجتمعات غير قادرة على القبول بالحلول الوسط، أو حتى التفكير بحلول وسط، مما يجعل من الصعب إيجاد مكان فيها للعقلانية والواقعية والديمقراطية. وهذا يحتم بالتالي خلق وتأسيس معادلات ديمقراطية تفرض على الجميع التعاون بقدر الإمكان، وتشجع الاعتدال والتسامح، وتضمن وجود تعددية سياسية-اجتماعية وحرية فكرية ومشاركة شعبية، وتحول في كل الحالات وتحت كل الظروف دون سيطرة الأغلبية على الأقلية.

وعلى من يود معرفة المزيد عن هذه القضية ورؤيتنا للواقع العربي وأدوات خروجه من أزمتة الراهنة مراجعة كتابنا الأخير "صنع المستقبل العربي".